

## تفعيل بروتوكول الأمم المتحدة بشأن مزاعم الاستغلال والانتهاك الجنسيين

التي تتضمن شركاء تنفيذ

العمل مع صندوق الأمم المتحدة للسكان: معلومات أساسية للشركاء المنفذين في صندوق الأمم المتحدة للسكان بشأن إكمال تقييم الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين (PSEA)

### 1- المقدمة

يعمل صندوق الأمم المتحدة للسكان والكيانات الأخرى التابعة للأمم المتحدة مع شركائه لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين (SEA) وتقليل مخاطر الاستغلال والانتهاك الجنسيين في تنفيذ البرنامج.

تتمثل إحدى طرق القيام بذلك في تقييم قدرة شركائنا على منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لهما، وتعزيز القدرة المشتركة لكيانات الأمم المتحدة والشركاء المنفذين للوفاء بالتزامات الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين. ولذلك، يقيم صندوق الأمم المتحدة للسكان شركائنا المنفذين باستخدام تقييم مشترك تم إعداده في عملية تشاورية بين كيانات الأمم المتحدة وشركائنا. ويشمل التقييم مجموعة من ثمانية معايير أساسية تقيم السياسات والإجراءات التنظيمية لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لهما.

ويعد الغرض من التقييم هو تقديم مرجعية أساسية لصندوق الأمم المتحدة للسكان وشركائه لتتبع التقدم المحرز في القدرات التنظيمية للشركاء بشأن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين. وتتماشى المعايير مع بروتوكول الأمم المتحدة بشأن مزاعم الاستغلال والانتهاك الجنسيين التي تتضمن شركاء التنفيذ.

يستخدم صندوق الأمم المتحدة للسكان وشركاؤه المنفدون نتائج التقييم في: (أ) توجيه اختيار ترتيبات العمل مع شركائه واستمرارها؛ (ب) وبالنسبة للشركاء المختارين أو الحاليين، في إعداد خطة تنفيذ لتعزيز القدرات تعكس المجالات المحددة لتحسين الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين؛ (ج) وفي توجيه أنشطة المتابعة.

يقدم هذا المستند إرشادات لشركائنا المنفذين بشأن عملية التقييم وآثارها.

### 2- المعلومات الأساسية بشأن تقييم الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين

#### معلومات عامة:

- يطلب صندوق الأمم المتحدة للسكان من جميع شركائه المنفذين أن يتم تقييمهم في نهاية المطاف، إما عن طريق صندوق الأمم المتحدة للسكان أو كيان آخر من كيانات الأمم المتحدة طالما أن التقييم السابق غطى المعايير التالية: الفحص الإلزامي للموظفين؛ والتدريب الإلزامي؛ وإجراءات الإبلاغ المناسبة؛ واتخاذ الإجراء المناسب في الحالات السابقة؛ والقدرات الكافية للتحقيق والمساعدة.
- يتبع صندوق الأمم المتحدة للسكان نهجاً تدريجياً في بدء تنفيذ التقييم على النحو التالي:
  - يتم تقييم جميع الشركاء المنفذين الجدد باعتباره جزء من عملية الاختيار؛
  - يتم تقييم الشركاء القائمون في البلدان المحددة<sup>1</sup> أو على النحو الذي يحدده مكتب صندوق الأمم المتحدة للسكان باعتباره جزء من برنامج القطري الجديد أو محدد آخر.

<sup>1</sup> تشمل البلدان المحددة المدرجة في المرحلة الأولى ما يلي: أفغانستان، وبنغلاديش، وبوركينا فاسو، وبوروندي، والكاميرون، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وتشاد، وكولومبيا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وإثيوبيا، وهايتي، وإندونيسيا، والعراق، والأردن، ولبنان، ومالي، وموزمبيق، وميانمار، والنيجر، ونيجيريا، وباكستان، وفلسطين، والفلبين، والصومال، وجنوب السودان، والسودان، وسوريا، وتنزانيا، وتركيا، وأوغندا، وأوكرانيا، وفنزويلا، واليمن، وزامبيا وزيمبابوي.

- يعد التقييم صالحًا لمدة 5 سنوات، ما لم تكن هناك تغييرات ملحوظة في قدرات الشركاء المتعلقة بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، أو أي أحداث متعلقة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين والتي تتطلب إعادة تقييم مسبقة.
- يغطي تقييم الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين 8 معايير أساسية: (1) السياسة التنظيمية؛ (2) الإدارة التنظيمية - التعاقد من الباطن؛ (3) نظام الموارد البشرية؛ (4) التدريب الإلزامي؛ (5) الإبلاغ؛ (6) المساعدة والإحالات؛ (7) التحقيقات؛ (8) الإجراءات التصحيحية.
- يوفر عدد المعايير الأساسية التي تم استيفاؤها الأساس "لتصنيف مخاطر الاستغلال والانتهاك الجنسيين" للشريك ويعكس قدرات الشريك الحالية للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، على النحو التالي:
  - القدرة الكاملة: يفى الشريك بجميع المعايير الأساسية الثمانية؛
  - قدرة متوسطة: يفى الشريك بمعظم المعايير الأساسية (6-7)، ويتطلب الأمر تقديم الدعم لسد الفجوات المتبقية؛
  - قدرة منخفضة: يفى الشريك ببعض المعايير الأساسية (5 أو أقل)، ويلزم اتخاذ إجراءات عاجلة لتعزيز قدرة الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

### **العملية:**

يوضح هذا القسم الخطوات المطلوبة لإجراء التقييم، ويستغرق التقييم الذاتي حوالي ساعة إلى ساعتين.

#### الخطوة الأولى: التقييمات الذاتية للشريك:

- يجري الشريك تقييمًا ذاتيًا، إما باعتباره جزء من دعوة تقديم الطلبات أو من خلال نموذج التقييم الذاتي المقدم من مكتب صندوق الأمم المتحدة للسكان الذي يعمل مع الشريك، باستخدام الإرشادات الفنية المتاحة في الملحق الأول من هذا المستند.
- عند استلام نموذج التقييم الذاتي، يكمل الشريك، إما بمفرده أو بمساعدة من صندوق الأمم المتحدة للسكان، التقييم الذاتي للامتثال لكل معيار أساسي على حدة ويقيم بـ "نعم" أو "لا" (أو "لا تنطبق" للمعايير الأساسية 2 و/ أو 8).
- هناك مسألتان أوليتان في التقييم الذاتي:
  - إذا تم تقييم الشريك مسبقًا من جانب كيان آخر من كيانات الأمم المتحدة، يقدم الشريك التاريخ وتصنيف الاستغلال والانتهاك الجنسيين ويعيد النموذج إلى صندوق الأمم المتحدة للسكان، دون استكمال باقي التقييم الذاتي.
  - إذا لم يكن للشريك اتصال مباشر بالمستفيدين من المساعدة<sup>2</sup> (مثل البحث المكتبي)، يدون الشريك هذه الملاحظات في النموذج ويعيده إلى صندوق الأمم المتحدة للسكان، دون إكمال بقية التقييم الذاتي.
- يقدم الشريك التقييم الذاتي الكامل إلى صندوق الأمم المتحدة للسكان، مع المستندات الداعمة ذات الصلة، باعتبارها دليل على الوفاء بالمعايير الأساسية الثمانية المطلوبة. يتم إدراج قائمة بالمستندات الداعمة المقترحة التي يتم جمعها للتقييم في نموذج التقييم الذاتي. قد يضيف الشركاء مستندات مختلفة و/ أو إضافية لدعم التصنيف الذاتي.

#### الخطوة الثانية: يقيم صندوق الأمم المتحدة للسكان ويصنف قدرة الشريك على الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين واتخاذ قرار أولي بشأن قدرة الشريك:

- عند استلام التقييم الذاتي الكامل، يراجع صندوق الأمم المتحدة للسكان التقييم الذاتي والمستندات الداعمة ويتحقق من التصنيف. وفي هذه الفترة، يجوز لصندوق الأمم المتحدة للسكان أن يطلب توضيحًا من الشريك و/ أو مستندات داعمة إضافية.
- عند الانتهاء من المراجعة، يشارك صندوق الأمم المتحدة للسكان النتيجة (بما في ذلك التصنيف الشامل لمخاطر الاستغلال والانتهاك الجنسيين) مع الشريك المنفذ.

<sup>2</sup> إن المستفيدين من المساعدة هم الأفراد المستفيدون مباشرة أو غير مباشرة من إجراءات الشريك أو صندوق الأمم المتحدة للسكان. وبعبارة أخرى، يشير هذا إلى الأشخاص الذي يعمل معهم شريك أو صندوق الأمم المتحدة للسكان و/ أو يخدمهم أو يسعى إلى مساعدتهم وعادةً ما يكونوا في حالات الضعف ويعتمدون على موظفي الشريك أو موظفي صندوق الأمم المتحدة للسكان. ويشمل هذا أي أنشطة بضطلع بها الشريك بموجب اتفاق تعاقدي مع كيانات أخرى غير صندوق الأمم المتحدة للسكان. ولذلك، لا ينطبق تصنيف "غير متصل بالمستفيدين" إلا عند عدم اضطلاع الشريك بأي نشاط يتضمن الاتصال بالمستفيدين من المساعدة أو أعضاء آخرين في المجتمعات الضعيفة، مثل البحث المكتبي. ولكن إذا اضطلع الشريك نفسه لاحقًا بأنشطة تتضمن الاتصال بالمستفيدين، فيخضع الشريك للتقييم.

- يطلب صندوق الأمم المتحدة للسكان من شركائه الذين يتلقون تصنيف لمخاطر الاستغلال والانتهاك الجنسيين قدرة متوسطة أو منخفضة، سد أي فجوات في سياسات الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين وإجراءاتها وأنظمتها (راجع الخطوة الثالثة بشأن كيفية سد هذه الفجوات)
- ينهي صندوق الأمم المتحدة للسكان الشراكة مع أي شريك منفذ لا يحقق القدرة الكاملة في غضون إطار زمني متفق عليه.

#### الخطوة الثالثة: خطة تنفيذ تعزيز القدرات

- لسد أي فجوات تم تحديدها، يعمل صندوق الأمم المتحدة للسكان بالاشتراك مع الشركاء المنفذين الذين يتلقون قدرة متوسطة أو منخفضة كتصنيفاً لمخاطر الاستغلال والانتهاك الجنسيين لإعداد خطة تنفيذ لتعزيز القدرات. فإن الغرض من الخطة هو عمل الشريك المنفذ بكامل قدرته.
- يتم تشجيع الشركاء المنفذين على استخدام الموارد المتوفرة في الإرشادات الفنية باعتبارها أدوات لإعداد أو تعزيز سياسات الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين وإجراءاتها وأنظمتها.

#### الخطوة الرابعة: المتابعة:

- باعتباره جزء من المتابعة العادية لبرنامج، يتابع صندوق الأمم المتحدة للسكان تنفيذ خطة تنفيذ تعزيز القدرات أو، بالنسبة للشركاء الذين حققوا القدرة الكاملة، يتابعهم الصندوق لضمان حفاظهم على قدرات المعايير الأساسية الثمانية.

#### الخطوة الخامسة: إعادة التقييم:

- في غضون 6 أشهر من التقييم الأولي (9 أشهر إذا تم تمديد فترة 3 أشهر استثنائية بعد إعادة التقييم الأولى)، يعمل صندوق الأمم المتحدة للسكان والشريك المنفذ معاً لإعادة تقييم قدرة الشريك المنفذ للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين.
- ينهي صندوق الأمم المتحدة للسكان شراكته مع الشركاء المنفذين الذين يعجزون في الوصول إلى القدرة الكاملة بعد إعادة التقييم.

#### المنظمات غير الحكومية الدولية:

- ينسق صندوق الأمم المتحدة للسكان تقييم المنظمات غير الحكومية الدولية، قدر الإمكان. وإذا طلب أكثر من مكتب من مكاتب صندوق الأمم المتحدة للسكان إجراء تقييمًا، فيرجى تنبيههم بوجود تقييم آخر معلق.
- يتم تقييم المنظمات غير الحكومية الدولية أساساً على مستوى المقر. ولكن يرجى ملاحظة أنه قد تحتاج أيضًا بعض الأسئلة أو أجزاء منها إلى التقييم على مستوى الدولة.

## الملحق 1: الإرشاد الفني

قد يتم دمج التقييم الذاتي في نماذج الاختيار نفسها، أو قد يكون مستند منفصل يمنحه صندوق الأمم المتحدة للسكان إلى الشريك. وبغض النظر عن ذلك، يتكون التقييم الذاتي من 8 معايير أساسية من المتوقع أن يراجعها الشريك ويبلغ عنها.

من أجل إكمال التقييم الذاتي، يقيم الشريك نفسه بـ "نعم" أو "لا" أو "لا ينطبق" (يتم التقييم بـ "لا ينطبق" في المعيارين الأساسيين 2 و8) لكل معيار أساسي. يمنح الشريك المنفذ لنفسه تقييمًا ذاتيًا بـ "نعم" إذا استوفى الحد الأدنى من المتطلبات الموضحة أدناه. وعندما يقدم الشريك تقييمه الذاتي إلى صندوق الأمم المتحدة للسكان، يقدم أيضًا المستندات الداعمة لكل معيار أساسي لمساعدة صندوق الأمم المتحدة للسكان في مراجعته لتصنيف مخاطر الاستغلال والانتهاك الجنسيين وتكليفه بها.

يرجى ملاحظة أن هناك مسألتان أوليتان في نموذج التقييم الذاتي:

- إذا تم تقييم الشريك مسبقًا من جانب كيان آخر من كيانات الأمم المتحدة، يقدم الشريك التاريخ وتصنيف الاستغلال والانتهاك الجنسيين ويعيد النموذج والمستندات الداعمة إلى صندوق الأمم المتحدة للسكان، دون استكمال بقية التقييم الذاتي.
- إذا لم يكن للشريك اتصال مباشر بالمستفيدين من المساعدة<sup>3</sup> (مثل البحث المكتبي)، يدون الشريك هذه الملاحظات في النموذج ويعيده إلى صندوق الأمم المتحدة للسكان، دون استكمال بقية التقييم الذاتي.

### 1- المعيار الأساسي: السياسة التنظيمية

#### أ) معيار التقييم:

"يحظى الشريك بوثيقة سياساتية بشأن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين. وكحد أدنى، تتضمن هذه الوثيقة تعهدًا مكتوبًا بقبول الشريك لمعايير السلوك المدرجة في القسم 3 من ST/SGB/2003/13".

#### ب) الحد الأدنى من المتطلبات:

من الناحية المثالية، يملك الشريك المنفذ وثيقة سياساتية بشأن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين. ولكن قد لا يكون الاعتراف بذلك هو المشكلة، حيث يقر صندوق الأمم المتحدة للسكان بالالتزام الذي قطعه الشريك المنفذ عند التوقيع على استمارة نموذج الشريك المنفذ وقبول الشروط والأحكام العامة لاتفاقيات الشريك المنفذ الخاصة بصندوق الأمم المتحدة للسكان، والتي تتضمن الإشارة إلى معايير السلوك المدرجة في القسم 3 من ST/SGB/2003/13.

وعلى هذا النحو، يتم استيفاء الحد الأدنى من المتطلبات ويقيم الشريك نفسه بـ "نعم"، إذا كان لدى الشريك وثيقة سياساتية بشأن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين أو اتفاقية سارية المفعول للشريك المنفذ وقد وافق على الشروط والأحكام الواردة فيها وإن لم يكن الأمر كذلك، يقيم الشريك نفسه بـ "لا" ويضاف هذا المعيار إلى خطة تنفيذ تعزيز القدرات وفقًا لمراجعة صندوق الأمم المتحدة للسكان.

على الرغم من أنه ليس إلزاميًا، يتم تشجيع الشركاء تشجيعًا شديدًا على وضع سياسة الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتي تظهر التزامًا واضحًا بمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لهما. ويُدرج الشركاء الجوانب الأساسية التالية عند إعداد الوثائق سياساتية الخاصة بهم أو تعزيزها:

- تعريف واضح للاستغلال والانتهاك الجنسيين (مثل تعريف الأمم المتحدة أو مشابه له جوهريًا)؛
- منع صريح للاستغلال والانتهاك الجنسيين؛

<sup>3</sup> إن المستفيدين من المساعدة هم الأفراد المستفيدون مباشرة أو غير مباشرة من إجراءات الشريك أو صندوق الأمم المتحدة للسكان. وبعبارة أخرى، يشير هذا إلى الأشخاص الذي يعمل معهم شريك أو صندوق الأمم المتحدة للسكان و/ أو يخدمهم أو يسعى إلى مساعدتهم وعادة ما يكونوا في حالات الضعف ويعتمدون على موظفي الشريك أو موظفي صندوق الأمم المتحدة للسكان. ويشمل هذا أي أنشطة بضطلع بها الشريك بموجب اتفاق تعاقدي مع كيانات أخرى غير صندوق الأمم المتحدة للسكان. ولذلك، لا ينطبق تصنيف "غير متصل بالمستفيدين" إلا عند عدم اضطلاع الشريك بأي نشاط يتضمن الاتصال بالمستفيدين من المساعدة أو أعضاء آخرين في المجتمعات الضعيفة، مثل البحث المكتبي. ولكن إذا اضطلع الشريك نفسه لاحقًا بأنشطة تتضمن الاتصال بالمستفيدين، فيخضع الشريك للتقييم.

- إلتزامات الإبلاغ: يعد أحد المتطلبات الضرورية هو وجوب الإبلاغ الفوري عن جميع مزاعم الاستغلال والانتهاك الجنسيين؛
- حماية المبلغين عن المزاعم: يتم حماية الأفراد الذين يبلغون عن الاستغلال والانتهاك الجنسيين من أي شكل من أشكال الانتقام؛
- أدوار ومسؤوليات واضحة: قد يشمل ذلك تعيين جهة (جهات) تنسيق للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين لتولي المسؤوليات الرئيسية، مثل تطوير الأنظمة الداخلية، وتدريب الموظفين ورفع وعيهم، والتنسيق مع الجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة (راجع الاختصاصات العامة لجهات تنسيق الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين)؛
- لغة تتميز بالشفافية والوضوح، ومتكيفة مع السياق المحلي لضمان أن يفهمها الجمهور المستهدف.

يجوز للشريك إما مراجعة وثائقه الحالية أو اعتماد النماذج المقدمة في إطار الموارد، لتوضيح سياسته أو إعداد سياسة قائمة بذاتها للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، اعتمادًا على قدراته واحتياجاته.

### ج) المستندات الداعمة:

فيما يلي قائمة بالمستندات المقترحة التي قد تستخدم في دعم تصنيف التقييم الذاتي:

- مدونة قواعد السلوك (الداخلية أو المشتركة بين الوكالات)؛
- سياسة الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين؛
- توثيق الإجراءات المعيارية لجميع الموظفين للحصول على/ توقيع سياسة الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

### د) الموارد:

يتم توفير الموارد التالية باعتبارها مراجع أو مواد لبناء القدرات للمساعدة في إعداد خطة التنفيذ والوفاء بالمعيار الأساسي.

- نموذج سياسة الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين<sup>4</sup>: يشمل جميع العناصر الأساسية المذكورة أعلاه. وقد يتبنى الشركاء هذه السياسة الخاصة بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين في إطار عملهم الداخلي؛
- نموذج مدونة قواعد السلوك<sup>5</sup>: قد يتبنى الشركاء هذه المدونة للسلوك في إطار عملهم الداخلي.

موارد مفيدة أخرى:

- الحد الأدنى لمعايير التشغيل الدنيا (MOS) - الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين والمبادئ التوجيهية لتنفيذ الحد الأدنى لمعايير التشغيل الدنيا (MOS) - الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، 2013 (ص. 11)؛
- تحالف المعايير الإنسانية الأساسية (CHS)، الدليل المرجعي السريع لتنفيذ الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، 2017، (ص. 12)؛
- التعامل، دليل التعامل خطوة بخطوة للتصدي للاستغلال والانتهاك الجنسيين، يونيو 2010.

## 2- المعيار الأساسي: الإدارة التنظيمية - التعاقد من الباطن

### أ) معيار التقييم:

"تشمل عقود الشريك واتفاقيات الشراكة بنداً قياسياً يتطلب من المقاولين من الباطن تبني سياسات تمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين واتخاذ إجراءات لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لهما".

### ب) الحد الأدنى من المتطلبات:

يعد الشركاء مسؤولين عن الكفاءة الفنية والمهنية لمقاوليهم من الباطن. ولا يعفى استخدام المقاول من الباطن الشريك من التزاماته بموجب الاتفاقية المبرمة مع صندوق الأمم المتحدة للسكان، أي يتخذ المقاولون من الباطن أيضاً جميع التدابير المناسبة لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين لأي شخص من جانب موظفيهم. وتمشيًا مع ما ورد أعلاه، يلتزم المقاولون من الباطن على الأقل، بما يلي:

- منع واضح للاستغلال والانتهاك الجنسيين؛

<sup>4</sup> للحصول على عينة أخرى من سياسات الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، راجع سياسة الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين التابعة لمؤسسة CESVI، وسياسة الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين التابعة لأمانة الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر (IFRC).

<sup>5</sup> للحصول على نماذج أخرى من مدونة السلوك، راجع: لجنة الإنقاذ الدولية (IRC)، طريقة لجنة الإنقاذ الدولية. معيارنا للسلوك المهني: مدونة قواعد السلوك لموظفي المجلس النرويجي للاجئين (NRC)، والتي تتضمن مراجع عن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

- الفحص الإلزامي للموظفين؛
- تدريب إلزامي لموظفيهم عن الاستغلال والانتهاك الجنسيين؛
- الإبلاغ الإلزامي عن جميع مزاعم الاستغلال والانتهاك الجنسيين؛
- إحالة ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين للحصول على مساعدة مهنية فورية؛
- التحقيق في أي مزاعم تتعلق بالاستغلال والانتهاك الجنسيين والموافقة على إجرائها صندوق الأمم المتحدة للسكان لتحقيقه الخاص في مثل هذه المزاعم.

إذا كان الشريك يخطط للتعاقد من الباطن على أنشطة مع كيان آخر، من الضروري أن يكون لدى الشريك آليات الإبلاغ والمتابعة اللازمة لمنع حوادث الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لهما.

إذا كان لدى الشريك المنفذ متعاقدون من الباطن ويمكنه إثبات إدراجه لبرنامجًا قياسيًا يطالب المقاولين من الباطن بتبني سياسات تمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين واتخاذ التدابير اللازمة لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لهما، بما يتماشى مع الحد الأدنى من المتطلبات المذكورة أعلاه، يقيم صندوق الأمم المتحدة للسكان هذا المعيار الأساسي بـ "نعم". وإذا لم يكن الأمر كذلك، يتلقى الشريك المنفذ تقييم "لا" ويضاف هذا المعيار إلى خطة تنفيذ تعزيز القدرات. وإن لم يكن للشريك متعاقدون من الباطن في التقييم الذاتي، يقيم الشريك ذاته بـ "لا ينطبق". ولكن إذا تغير هذا الموقف وقام الشريك نفسه لاحقًا بالتعاقد من الباطن على الأنشطة مع كيان آخر، يضمن ذلك إعادة التقييم.

### ج) المستندات الداعمة:

فيما يلي قائمة بالمستندات المقترحة التي قد تستخدم في دعم تصنيف التقييم الذاتي:  
- عقود/ اتفاقيات الشراكة للمقاولين من الباطن.

### الموارد:

يرجع الشركاء إلى الموارد المتوفرة في هذا التوجيه الإرشادي لتعزيز الجوانب المختلفة من قدرات الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين لمقاوليها من الباطن.

## 3- المعيار الأساسي: أنظمة الموارد البشرية

### أ) معيار التقييم:

"هناك إجراء تدقيق منهجي معمول به للمرشحين للوظائف من خلال الفحص المناسب. ويشمل ذلك على الأقل فحوصات مرجعية لسوء السلوك الجنسي وإعلانًا ذاتيًا من جانب المرشح للوظيفة، مؤكدًا أنه لم يخضع أبدًا لعقوبات (تأديبية أو إدارية أو جنائية) ناتجة عن تحقيق يتعلق بالاستغلال والانتهاك الجنسيين أو ترك العمل في انتظار التحقيق ورفض التعاون في مثل هذا التحقيق".

### ب) الحد الأدنى من المتطلبات:

- يطبق الشركاء ضمانات كافية لتجنب توظيف أفراد ذي سجل سابق من سوء السلوك الجنسي. ويعد فحص الموظفين بسبب الانتهاكات السابقة من الاستغلال والانتهاك الجنسيين عنصرًا إلزاميًا في عملية التوظيف. على الأقل:
- يُطلب من المرشحين للوظائف الإعلان بأنفسهم عن تورطهم المسبق في سوء السلوك الجنسي والموافقة على الإفصاح عن أي من هذه المعلومات بواسطة أرباب العمل السابقين أثناء التحقق من المراجع؛
- تشكل عمليات التحقق من الجهات المرجعية مع أصحاب العمل السابقين جزءًا إلزاميًا من عملية التوظيف؛
- يُطلب من جميع الموظفين التوقيع على مدونة قواعد السلوك التنظيمية أو ما يعادلها؛
- تُدمج بنود الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين في الاتفاقيات التعاقدية؛
- يتم الاحتفاظ بجميع المستندات المتعلقة بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين في ملف الموظفين.

يجوز إجراء فحوصات إضافية للتحقق من الهوية إلى أقصى حد ممكن قانونيًا. فعلى سبيل المثال، يحدد مخطط الإفصاح عن سوء السلوك المشترك بين الوكالات الذي اعتمده اللجنة التوجيهية للاستجابة الإنسانية (SCHR) الحد الأدنى من المعايير للمنظمات لمشاركة المعلومات باعتبارها جزء من عملية التوظيف الخاصة بهم بشأن الأشخاص الذين ثبت أنهم ارتكبوا انتهاكًا أو استغلالًا جنسيًا أو التحرش الجنسي "سوء السلوك" أثناء العمل.

تم استيفاء الحد الأدنى من المتطلبات ويمكن للشريك أن يقيم نفسه بـ "نعم"، إذا كان الشريك قادرًا على إثبات تنفيذه لتدابير الفحص المناسبة. وإذا لم يكن الأمر كذلك، يقيم الشريك نفسه بـ "لا" ويُضاف هذا المعيار إلى خطة تنفيذ تعزيز القدرات، بناءً على مراجعة صندوق الأمم المتحدة للسكان.

#### ج) المستندات الداعمة:

فيما يلي قائمة بالمستندات المقترحة التي قد تستخدم في دعم تصنيف التقييم الذاتي:

- نموذج التحقق المرجعي بما في ذلك التحقق من سوء السلوك الجنسي (بما في ذلك مراجع أصحاب العمل السابقين والإقرار الذاتي)؛
- إجراءات التعيين.

#### د) الموارد:

تعد الموارد خاصة بالموقع ويقدمها فريق الأمم المتحدة القطري و/ أو جهة تنسيق الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين في صندوق الأمم المتحدة للسكان.

### 4- المعيار الأساسي: التدريب الإلزامي

#### أ) معيار التقييم:

"يعقد الشريك دورات تدريبية إلزامية (عبر الإنترنت أو شخصيًا) لجميع الموظفين بشأن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين والإجراءات ذات الصلة. ويتضمن التدريب، كحد أدنى: (1) تعريف الاستغلال والانتهاك الجنسيين (الذي يتماشى مع تعريف الأمم المتحدة)؛ (2) شرح عن منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين؛ و(3) الإجراءات التي يتعين على الموظفين اتخاذها (أي الإبلاغ الفوري عن المزاعم وإحالة الضحايا)".

#### ب) الحد الأدنى من المتطلبات:

ينظم الشركاء دورات تدريبية إلزامية للتعريف ولتجديد المعلومات حول الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين لجميع الموظفين على أساس منتظم. ويشمل هذا التدريب، على الأقل:

- تعريف واضح للاستغلال والانتهاك الجنسيين (مثل تعريف الأمم المتحدة أو مشابه له جوهريًا)؛
- منع صريح للاستغلال والانتهاك الجنسيين؛
- شرط الإبلاغ الفوري عن أية مزاعم تتعلق بالاستغلال والانتهاك الجنسيين؛
- شرط إحالة الضحايا المزعمين للاستغلال والانتهاك الجنسيين للحصول على مساعدة فورية ومهنية.

تم استيفاء الحد الأدنى من المتطلبات وقد يقيم الشريك نفسه بـ "نعم"، إذا كان الشريك قادرًا على إثبات تنفيذه للتدريب على الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين. وإذا لم يكن الأمر كذلك، يقيم الشريك نفسه بـ "لا" ويُضاف هذا المعيار إلى خطة تنفيذ تعزيز القدرات، بناءً على مراجعة صندوق الأمم المتحدة للسكان.

#### ج) المستندات الداعمة:

فيما يلي قائمة بالمستندات المقترحة التي قد تستخدم في دعم تصنيف التقييم الذاتي:

- خطة تدريب سنوية؛
- جدول أعمال التدريب؛
- مجموعة مواد تدريبية؛
- كشوف الحضور؛
- شهادات التدريب.

#### د) الموارد:

في حالة عدم تنفيذ الشريك للتدريب الخاص به، فيجوز له استخدام أي من المواد التدريبية المتاحة على عنوان الموقع (URL) التالي للوفاء بالتزاماته المتعلقة بالتدريب أدناه:

- اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات (IASC)، "لا لسوء السلوك الجنسي" - تدريب مشترك بين الوكالات بشأن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين (SEA) والتحرش الجنسي (SH) للشركاء، مايو 2020؛

- تدريب الأمم المتحدة عبر الإنترنت بشأن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين؛
- التعامل، دليل التدريب على التعامل لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين، ديسمبر 2013.

## 5- المعيار الأساسي: الإبلاغ

### (أ) معيار التقييم:

"يملك الشريك آليات وإجراءات للموظفين، والمستفيدين من المساعدة والمجتمعات، بما في ذلك الأطفال، للإبلاغ عن مزاعم الاستغلال والانتهاك الجنسيين التي تتوافق مع المعايير الأساسية للإبلاغ (أي السلامة والسرية والشفافية وإمكانية الوصول)".

### (ب) الحد الأدنى من المتطلبات:

تملك الشركاء آليات مناسبة لـ 1) تلقي مزاعم الاستغلال والانتهاك الجنسيين و2) إبلاغ صندوق الأمم المتحدة للسكان عن مزاعم الاستغلال والانتهاك الجنسيين:

- 1) تتضمن آليات الإبلاغ لتلقي مزاعم الاستغلال والانتهاك الجنسيين، كحد أدنى، العناصر الأساسية التالية:
  - إمكانية الوصول: تكون الآليات إعداد التقارير سهلة الاستخدام، وتنتشر على نطاق واسع ويتم توفيرها للموظفين، ومتلقي المساعدة، والمجتمعات المحلية. يتم إزالة العوائق المحتملة للاستخدام (مثل اللغة الصعبة أو الأجنبية، والتكاليف والوقت اللازم لاستخدامها)، مع مراعاة الجمهور المستهدف، بما في ذلك الأشخاص من مختلف الأعمار والأجناس والخلفيات والقدرات التعليمية.
  - الاستجابة: تحتاج آلية الشكاوى التي تعمل على نحو سليم إلى توفير استجابة في الوقت المناسب، وإلى تزويدها بالموارد الكافية وتشغيلها بواسطة أفراد مدربين تدريباً مناسباً.
  - السلامة: يضمن الشركاء سلامة أولئك الذين يبلغون عن المزاعم والمخاوف. ويشمل هذا حماية المبلغين عن المخالفات والسلامة الشخصية وحماية البيانات. ويتم وضع تدابير الحماية قبل الترويج لاستخدام آلية الإبلاغ.
  - السرية وإخفاء الهوية: يتم التعامل مع الشكاوى بسرية تامة ويتم وضع الضمانات المناسبة لمنع إفشاء المعلومات. كما يتم إخطار المشتكين بإمكانية تقديم شكوى دون الكشف عن هويتهم، والآثار المترتبة على مثل هذا الإجراء، بما في ذلك عواقب متابعة الشكاوى.
  - الشفافية: يشرح الشركاء الإجراءات لجميع المشتكين، بما في ذلك كيفية مشاركة المعلومات ومع من يشاركوها وغرض مشاركتها، للتحقيقات ومساعدة الناجين. كما يتضمن هذا إشعاراً بالتزامات المنظمة بشأن الإبلاغ الإلزامي.

2) تتمتع آليات الإبلاغ بالقدرة على إحالة مزاعم الاستغلال والانتهاك الجنسيين إلى مكتب خدمات التدقيق الداخلي والتحقق التابع لصندوق الأمم المتحدة للسكان. وتحقيقاً لهذه الغاية، تُدمج تفاصيل الاتصال وآليات الإبلاغ الخاصة بمكتب خدمات التدقيق الداخلي والتحقق (OASIS) في آليات الشكاوى الحالية، إلى أقصى حد ممكن.

تتسأ التزامات الشركاء بالإبلاغ من علاقتهم التعاقدية مع صندوق الأمم المتحدة للسكان. وبموجب الشروط والأحكام العامة لاتفاقيات الشركاء المنفذين الخاصة بصندوق الأمم المتحدة للسكان، يتعين على الشركاء "إبلاغ مدير مكتب خدمات المراجعة والتحقق، صندوق الأمم المتحدة للسكان على الفور عن مزاعم الاستغلال والانتهاك الجنسيين، التي تم إبلاغ الشريك بها أو علم بها بطريقة أخرى. وإلى أقصى حد ممكن قانونياً، يطلب الشريك من موظفيه أو وكلائه أو أي أشخاص آخرين معينين من جانب الشريك لأداء أي خدمات بموجب هذه الاتفاقية، إبلاغ مدير مكتب التدقيق الداخلي وخدمات التحقيق مباشرة عن مزاعم الاستغلال والانتهاك الجنسيين الناشئة فيما يتعلق بهذه الاتفاقية".

وبالإضافة إلى ذلك، يمكن للشركاء بناء قدرات آليات الإبلاغ عن مزاعم الاستغلال والانتهاك الجنسيين، عن طريق استخدام آليات إعداد الإبلاغ الداخلية والخارجية لتسهيل إبلاغ الموظفين ومتلقي المساعدة عن مزاعم أو مخاوف الاستغلال والانتهاك الجنسيين. وحيثما أمكن، يسعون إلى دمج آليات الإبلاغ عن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين في آليات ردود الفعل أو آليات الشكاوى الأوسع نطاقاً من أجل الاستفادة من مستويات الثقة والتقدير والموارد التي تتمتع بها هذه القنوات.



وبالتالي، تم استيفاء الحد الأدنى من المتطلبات وقد يقيم الشريك نفسه بـ "نعم"، إذا كان الشريك قادرًا على إثبات تنفيذه لآليات الإبلاغ المناسبة. وإذا لم يكن الأمر كذلك، يقيم الشريك نفسه بـ "لا" ويُضاف هذا المعيار إلى خطة تنفيذ تعزيز القدرات، بناءً على مراجعة صندوق الأمم المتحدة للسكان.

#### ج) المستندات الداعمة:

فيما يلي قائمة بالمستندات المقترحة التي قد تستخدم في دعم تصنيف التقييم الذاتي:

- آلية الشكاوى والتعليقات الداخلية؛
- المشاركة في آليات الإبلاغ المشتركة؛
- مواد الاتصال؛
- خطة توعية للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين؛
- وصف آلية الإبلاغ؛
- سياسة الإبلاغ عن المزارع.

#### د) الموارد:

يتم توفير الموارد التالية للشركاء باعتبارها مراجع أو مواد لبناء القدرات لمساعدة الشريك على إعداد خطة التنفيذ والوفاء بالمعيار الأساسي.

- دليل أفضل الممارسات من اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، آليات الشكاوى المجتمعية المشتركة بين الوكالات، سبتمبر 2016؛
- إجراءات التشغيل القياسية العالمية للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بشأن التعاون بين الوكالات في آليات الشكاوى المجتمعية، 2016؛
- أنقذوا الأطفال، حزمة دليل مساهمة البرنامج. مورد منظمة أنقذوا الأطفال، 2013 (خاصة الفصل 4 "التعامل مع التعليقات والشكاوى"، ص. 25-42)

### 6- المعيار الأساسي: خدمات المساعدة والإحالات

#### أ) معيار التقييم:

"من أجل الاتساق مع بروتوكول الشركاء المنفذين ووكوك الأمم المتحدة الأخرى المتعلقة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين، يملك الشريك نظام لإحالة ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين إلى خدمات الدعم المتاحة محليًا، بناءً على احتياجاتهم وموافقهم. وقد يشمل ذلك مساهمة نشطة في شبكات الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين و/ أو أنظمة العنف الجنساني (حسب الاقتضاء) و/ أو مسارات الإحالة على المستوى المشترك بين الوكالات".

#### ب) الحد الأدنى من المتطلبات:

يتحمل الشريك مسؤولية ضمان تلقي ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين المزعوم ارتكابهم من جانب موظفيه مساعدة مهنية فورية. ويتم ذلك إما عن طريق توفير الخدمات المباشرة لهم أو إحالتهم إلى مقدمي الخدمات المعنيين عند الموافقة. يلتزم الشركاء بالمبادئ التالية (بروتوكول مساعدة الضحايا) عند تسهيل تقديم المساعدة:

- تتاح المساعدة والدعم لجميع ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين بغض النظر عما إذا كانت الضحية قد بدأت أو تعاونت في إجراءات التحقيق أو أي إجراء آخر من إجراءات المساءلة.
- يقدم المساعدة والدعم بطريقة تركز على الضحية، وقائمة على الحقوق، والعمر، والإعاقة، ومراعية لنوع الجنس، وغير تمييزية، ومناسبة ثقافيًا. وتُرشد حقوق الضحايا ومصالحهم الفضلى كيفية إعداد خدمات المساعدة والدعم وتقديمها. وتقدم المساعدة والدعم للأطفال الضحايا (تحت سن 18) بطريقة تتماشى مع الحقوق المنصوص عليها في اتفاقية حقوق الطفل، وخاصةً "مصالح الطفل الفضلى".
- تلتزم خدمات المساعدة المقدمة للضحايا بمبدأ "عدم إلحاق الأذى" وتقدم بطريقة تسعى إلى الدفاع عن حقوقهم وكرامتهم ورفاههم. وقد يستلزم ذلك توفير تدابير السلامة من أجل الحماية ضد الانتقام وإعادة الإيذاء والصدمات.
- يتم احترام حقوق الضحايا في الخصوصية والسرية والموافقة المستنيرة فيما يتعلق بالمساعدة. يحق للضحايا (أو آبائهم/ مقدمو الرعاية، عند الاقتضاء) اتخاذ قرار بشأن المساعدة التي يحتاجون إليها، وتقدم معلومات عن النطاق الكامل للخيارات المتاحة. ويتم إبلاغ الضحايا بالتقدم المحرز ونتائج الإجراءات أو العمليات التي تهمهم.

- يحق للضحايا استكمال تدابير المساءلة المعمول بها، بما في ذلك الإنصاف القانوني عند الرغبة.

وتشمل الخدمات المشتركة المقدمة للضحايا/ الناجين من الاستغلال والانتهاك الجنسيين ما يلي:

نوع الخدمة	الوصف
السلامة والحماية	• تدابير السلامة أو الحماية الفورية للناجين والشهود للتصدي لمخاطر الانتقام أو المزيد من العنف، مثل التخطيط لسلامة الناجين، والمأوى الآمن (أي المكان الذي يعد أماناً مؤقتاً للأفراد الفارين من الأذى)، ودعم إعادة التوطين
الرعاية الطبية	• الرعاية الطبية، بما في ذلك العلاج الوقائي بعد التعرض للفيروس (PEP) للوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية (في غضون 72 ساعة من التعرض المحتمل)؛ وعلاج الأمراض التي تنتقل عن طريق الاتصال الجنسي، والرعاية أثناء الحمل، ووسائل منع الحمل في الحالات الطارئة
الدعم النفسي	• رعاية الصحة العقلية والدعم العاطفي والعملي، سواء على المستوى الفردي أو المجتمعي
الخدمات القانونية	• خدمات المساعدة القانونية، بما في ذلك الاستشارة القانونية المجانية والتمثيل القانوني وغيرها.
المساعدة المادية الأساسية	• توفير الغذاء والكساء والمأوى وإعادة الإدماج في المدرسة ودعم سبل العيش للناجين
دعم الأطفال الذين ولدوا نتيجة للاستغلال والانتهاك الجنسيين	• الرعاية الطبية والنفسية ومتابعة ادعاءات الأيوة ودعم الطفل، بالتنسيق مع الحكومات الوطنية المعنية

- يحظى الشركاء بقائمة محدثة من مقدمي الخدمات المحليين، والتي تتضمن خيارات لكل من الناجين من الأطفال والبالغين حسب الاقتضاء (على سبيل المثال، أسماء مقدم الرعاية الطبية للأطفال والبالغين). وفي كثير من الحالات، قد يستخدم الشركاء أو يعدلون تخطيط الخدمات الحالية للحماية من العنف الجنساني وحماية الطفل ومسارات الإحالة للهيئات المشتركة بين الوكالات المعنية، مثل شبكة الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين داخل البلد ومجموعات تنسيق الحماية من العنف الجنساني وحماية الطفل داخل البلد. كما يتشاور الشركاء مع المكاتب القطرية لليونيسيف<sup>6</sup>، خاصة في الحالات التي تتعلق بالأطفال.
- في حالة وجود فجوات في تغطية الخدمات وعدم توفر الخدمات المطلوبة، تُقدم المساعدة والدعم للضحايا باستخدام الموارد الداخلية للشريك. ويجوز توفير موارد إضافية لمعالجة الفجوات في تغطية الخدمات من خلال، على سبيل المثال، الصندوق الاستئماني لدعم ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين.
- توجه مجموعة الإجراءات المحددة عملية الإحالة التي تتماشى مع الإجراءات والبروتوكولات القائمة بين الوكالات. وتحدد العملية الخطوات التي يجب أن يتخذها الموظفون المدربون تدريباً كافياً.

وبالتالي، تم استيفاء الحد الأدنى من المتطلبات وقد يقيم الشريك نفسه بـ "نعم"، إذا كان الشريك قادراً على إثبات وجود نظام لإحالة ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين إلى خدمات الدعم المتاحة محلياً. وإذا لم يكن الأمر كذلك، يقيم الشريك نفسه بـ "لا" ويُضاف هذا المعيار إلى خطة تنفيذ تعزيز القدرات، بناءً على مراجعة صندوق الأمم المتحدة للسكان.

<sup>6</sup> وفي بعض الحالات، قد تتمكن المنظمات أيضاً من الحصول على تمويل إضافي لتقديم خدمات متخصصة من خلال الصندوق الاستئماني لدعم ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين ("الصندوق الاستئماني") الذي أنشأه الأمين العام. للمزيد من المعلومات حول الصندوق الاستئماني، راجع الرابط التالي: <https://conduct.unmissions.org/remedial-trust-fund>

### ج) المستندات الداعمة:

فيما يلي قائمة بالمستندات المقترحة التي قد تستخدم في دعم تصنيف التقييم الذاتي:

- مسار الإحالة الداخلي أو المشترك بين الوكالات؛
- قائمة مقدمي الخدمات المتاحة؛
- وصف الإحالة أو إجراء التشغيل القياسي (SOP)؛
- استمارة إحالة للناجين من العنف الجنساني/ الاستغلال والانتهاك الجنسيين؛
- مبادئ توجيهية بشأن مساعدة الضحايا و/ أو التدريب على العنف الجنساني ومبادئ إدارة حالات العنف الجنساني.

### د) الموارد:

يتم توفير الموارد التالية للشركاء باعتبارها مراجع أو مواد لبناء القدرات لمساعدة الشريك على إعداد خطة التنفيذ والوفاء بالمعيار الأساسي.

مساعدة جميع الناجين:

- بروتوكول الأمم المتحدة بشأن تقديم المساعدة لضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين (بروتوكول مساعدة الضحايا)؛
- مذكرة فنية بشأن تنفيذ بروتوكول مساعدة الضحايا (مرتقبة)؛
- المبادئ التوجيهية لدمج تدخلات العنف الجنساني في الأعمال الإنسانية لحد من المخاطر وتعزيز القدرة على الصمود والمساعدة في التعافي، اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، 2015؛
- دليل مساعدة ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين: إعداد آليات قطرية لمساعدة ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين من جانب موظفي الأمم المتحدة/ المنظمات غير الحكومية/ المنظمات الحكومية الدولية والموظفين المرتبطين بها، واللجنة التنفيذية للشؤون الإنسانية واللجنة التنفيذية للسلام والأمن (ECHA/ECPS)، وفرقة عمل الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المعنية بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، أبريل 2009؛
- المعايير الدنيا للحماية من العنف الجنساني والتصدي له في حالات الطوارئ، صندوق الأمم المتحدة للسكان، 2015.
- إستراتيجية الأمم المتحدة الشاملة لمساعدة ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين من جانب موظفي الأمم المتحدة والموظفين المرتبطين بها ودعمهم، 2007.

مساعدة الناجين من الأطفال:

- رعاية الأطفال الناجين من الانتهاك الجنسي: مبادئ توجيهية لمقدمي الخدمات الصحية والنفسية الاجتماعية في الأوضاع الإنسانية، لجنة الإنقاذ الدولية/ اليونيسف، 2012؛
- المبادئ التوجيهية المشتركة بين الوكالات لإدارة الحالات وحماية الطفل. دور إدارة الحالات في حماية الأطفال: دليل لمديري السياسات والبرامج والأخصائيين الاجتماعيين، فرقة عمل حماية الطفل، يناير 2014؛

### 7- المعيار الأساسي: التحقيقات

#### أ) معيار التقييم:

"إن للشريك عملية للتحقيق في مزاعم الاستغلال والانتهاك الجنسيين ويمكنه تقديم أدلة. وقد يشمل ذلك نظام إحالة للتحقيقات حيث لا توجد قدرة داخلية".

#### ب) الحد الأدنى من المتطلبات:

يُطلب من الشركاء التأكد من أن التحقيقات المهنية في مزاعم الاستغلال والانتهاك الجنسيين المتعلقة بموظفيهم تتم دون تأخير مع إيلاء الاهتمام الواجب لسلامة جميع الأشخاص المعنيين ورفاهيتهم. وتعد التحقيقات المهنية والتي تتم في الوقت المناسب ضرورية لضمان مساءلة الجناة وتحقيق العدالة للضحايا وإنفاذ سياسة عدم التسامح المطلق التي تتبعها الأمم المتحدة وشركائها. وتجرى التحقيقات مع إيلاء الاهتمام الواجب لعدد من المبادئ الأساسية بما في ذلك كحد أدنى، على سبيل المثال لا الحصر:

- السرية، والسلامة، والنزاهة، والموضوعية، والدقة، وحسن التوقيت، واحترام حقوق الإجراءات القانونية الواجبة لجميع المعنيين؛
- الحماية الكافية وإحالة الضحايا والشهود إلى خدمات الدعم طوال عملية التحقيق، حسب الحاجة؛
- الاتصال والمتابعة المنتظمة مع الشهود وضحايا عملية التحقيق ونتائجها، حسب الاقتضاء؛
- المتابعة المناسبة، بما في ذلك الإجراءات التأديبية/ التعاقدية عند إثبات المزاعم؛
- إحالة القضايا إلى السلطات الوطنية المختصة للتحقيق والمقاضاة الجنائية، حسب الاقتضاء؛

- مجموعة من الإجراءات المعيارية التي توضح بالتفصيل عملية التحقيق، بما في ذلك أدوار المشاركين في التحقيق ومسؤولياتهم لضمان اتخاذ الإجراءات القانونية الواجبة لجميع المعنيين.

إذا تمكن الشريك المنفذ من إثبات وجود عملية للتحقيق في مزاعم الاستغلال والانتهاك الجنسيين ويمكنه تقديم أدلة على ذلك، يقيم الشريك نفسه بـ "نعم". وإذا لم يكن الأمر كذلك، يقيم الشريك نفسه بـ "لا" ويضاف هذا المعيار إلى خطة تنفيذ تعزيز القدرات، بناءً على مراجعة صندوق الأمم المتحدة للسكان.

يتطلب إجراء مثل هذه التحقيقات محققين محترفين مدربين وقد تكون مهمة معقدة ومكلفة في كثير من الأحيان. ولذلك، من الضروري أن يقيم الشركاء قدراتهم في التحقيق مسبقاً. وفي حالة نقص القدرات الداخلية (أي إجراءات التحقيق الداخلية المعمول بها والتحقيقات المخصصة أو الموظفون المكلفون رسمياً بإجراء تحقيقاتنا الداخلية)، يضمن الشركاء الوصول السريع إلى خدمة تحقيق مهنية أو محققين استشاريين على دراية بإجراء التحقيقات في الأوضاع التنموية أو الإنسانية. وقد ينطوي ذلك على التعاقد مع مقدم خدمة محترف على أساس الاستبقاء لضمان النشر الفوري عند الحاجة وإذا لزم الأمر.

كما قد يتأهل الشركاء المؤهلون للحصول على التمويل من خلال صندوق مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA) للتحقيقات في الاستغلال الجنسي والانتهاك والتحرش الجنسي، والتي قد تستخدمها منظمات اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات (IASC) والشركاء التابعين الذين لا يملكون القدرة المخصصة للتحقيقات، أو قدرة محدودة للتحقيقات.

كما قد يحدد الشركاء خيارات أخرى لتلبية احتياجاتهم وقدراتهم (على سبيل المثال، استخدام الخدمات القانونية المجانية، أو المطالبة بشريك لرعاية/ تعيين محقق ما).

يُطلب من الشركاء إبقاء صندوق الأمم المتحدة للسكان على دراية أثناء إجراء التحقيقات، وفي نهاية التحقيق، تقديم نسخة كاملة وغير معدلة من تقرير التحقيق إلى صندوق الأمم المتحدة للسكان. (للمزيد من التفاصيل، يرجى الرجوع إلى الشروط والأحكام العامة لاتفاقيات الشركاء المنفذين لصندوق الأمم المتحدة للسكان، الفقرة 28-5). يحتفظ صندوق الأمم المتحدة للسكان بالحق في إجراء تحقيقاته الخاصة في مزاعم الاستغلال والانتهاك الجنسيين المتعلقة بالشركاء المنفذين (بندي 28-5 و 30-3 من الشروط والأحكام العامة لاتفاقيات الشركاء المنفذين لصندوق الأمم المتحدة للسكان).

للمزيد من المعلومات بشأن المزاعم السابقة والإجراءات التصحيحية، يرجى الرجوع إلى المعيار الأساسي رقم 7، ص. 1-20.

#### ج) المستندات الداعمة:

- فيما يلي قائمة بالمستندات المقترحة التي قد تستخدم في دعم تصنيف التقييم الذاتي:
- عملية كتابية لمراجعة مزاعم الاستغلال والانتهاك الجنسيين؛
- موارد مخصصة للتحقيق (التحقيقات) و/أو التزام الشريك بالدعم؛
- سياسة/ إجراءات التحقيق في الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين؛
- التعاقد مع خدمة تحقيق مهنية.

#### د) الموارد:

يتم توفير الموارد التالية للشركاء باعتبارها مراجع أو مواد لبناء القدرات لمساعدة الشريك على إعداد خطة التنفيذ والوفاء بالمعيار الأساسي.

عمليات الشكاوي والتحقيق:

- اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، نموذج إجراءات الشكاوي والتحقيق والإرشادات المتعلقة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين (مسودة)، 2004.
- اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، إرشادات لتنفيذ الحد الأدنى من معايير التشغيل للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، مارس 2013.
- اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، صندوق التحقيقات في الاستغلال الجنسي والانتهاك والتحرش الجنسي، أبريل 2019
- الحفاظ على سلامة الأطفال، إدارة مزاعم حماية الطفل، 2016.

- منظمة الصحة العالمية، توصيات بشأن الأخلاقيات والسلامة للبحث في العنف الجنسي في حالات الطوارئ وتوثيقه ورصده، 2007.
- تحالف المعايير الإنسانية الأساسية (CHS)، التحقيق في حالات الاستغلال والانتهاك الجنسيين من جانب العاملين في مجال تقديم الإغاثة: التحديات والتوصيات، ورقة معلومات أساسية لمؤتمر 2016 الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين التابع لتحالف المعايير الإنسانية الأساسية 5-6 سبتمبر 2016: بانكوك، تايلاند.
- تحالف المعايير الإنسانية الأساسية، مبادئ توجيهية للتحقيقات - دليل للمنظمات الإنسانية بشأن تلقي مزاعم سوء المعاملة أو الاستغلال أو الاحتيال أو الفساد من جانب موظفيها والتحقيق فيها، 2006 (تمت مراجعتها في 2015).
- المجلس الدولي للوكالات التطوعية (CVA)، إنشاء منظمات أكثر أماناً: مواد تدريبية حول تلقي مزاعم سوء المعاملة والاستغلال من جانب العاملين في المجال الإنساني والتحقيق فيها، 2007.
- التحقيقات المتعلقة بالأطفال الناجين والشهود:
- اليونيسف/ مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، دليل المهنيين وصانعي السياسات بشأن العدالة في الأمور المتعلقة بالأطفال ضحايا الجريمة والشهود عليها، سلسلة كتيبات العدالة الجنائية، الأمم المتحدة، نيويورك، 2009، بالإضافة إلى نسخته الملانمة للأطفال).

## 8- المعيار الأساسي: الإجراءات التصحيحية

### أ) معيار التقييم:

"قد اتخذ الشريك الإجراءات التصحيحية المناسبة استجابةً لمزاعم الاستغلال والانتهاك الجنسيين، إن وجدت".

### ب) الحد الأدنى من المتطلبات:

يتعين على الشركاء الإفصاح عن أي مزاعم سابقة بشأن الاستغلال والانتهاك الجنسيين تتعلق بموظفيها وأدلة على الإجراءات التصحيحية والإجراءات المتخذة استجابة لذلك.

يعتبر الشركاء ذوو السجل السابق في الاستغلال والانتهاك الجنسيين شديدي الخطورة. ولذلك، من الضروري اتخاذ عدد من الإجراءات التصحيحية قبل تقليل تصنيف المخاطر.

فيما يلي قائمة غير شاملة بالعوامل التي قد يتم النظر فيها عند اتخاذ هذا القرار:

- أبلغ الشريك صندوق الأمم المتحدة للسكان/ الأمم المتحدة على الفور بمزاعم الاستغلال والانتهاك الجنسيين<sup>7</sup>.
- إجراء تحقيق شامل يتميز بالدقة والشفافية في مزاعم الاستغلال والانتهاك الجنسيين المتعلقة بالشريك؛
- مشاركة نتائج التحقيق/ التحقيقات في مزاعم الاستغلال والانتهاك الجنسيين مع صندوق الأمم المتحدة للسكان/ الأمم المتحدة.
- اتخاذ الإجراءات المناسبة تجاه الجاني، إذا ثبت حدوث المزاعم؛
- توفير المساعدة والحماية الكافيتين لضحايا (المزعومة) الاستغلال والانتهاك الجنسيين؛
- تنفيذ خطة عمل محددة زمنياً لمعالجة القضايا المنهجية والفجوات الرئيسية.

إذا كان للشريك المنفذ حالات سابقة للاستغلال والانتهاك الجنسيين ويمكنه إثبات أنه قد اتخذ إجراءات تصحيحية مناسبة، يقيم الشريك نفسه بـ "نعم" ويقدم المستندات الداعمة ذات الصلة. وإن لم يكن الأمر كذلك، يقيم الشريك المنفذ نفسه بـ "لا". وبعد مراجعة صندوق الأمم المتحدة للسكان لمدى كفاية استجابة الشريك، إذا قرر صندوق الأمم المتحدة للسكان أن الإجراءات التصحيحية التي اتخذها أحد الشركاء غير كافية، يتم تعليق الشراكة القائمة، في حين لا يمكن إشراك شريك جديد، إلى أن يثبت إثباتاً مرضياً أنه اتخذ إجراءات تصحيحية مناسبة. وإذا لم يكن لدى الشريك أي مزاعم سابقة بشأن الاستغلال والانتهاك الجنسيين، يقيم الشريك نفسه بـ "لا ينطبق".

7 يبلغ الشركاء الحاليين الذين لديهم مزاعم سابقة في الاستغلال والانتهاك الجنسيين مكتب خدمات التدقيق الداخلي والتحقيق (OAS) وفقاً للالتزامات إبلاغ الشركاء المستمدة من علاقتهم التعاقدية مع صندوق الأمم المتحدة للسكان (المعيار الأساسي 4، الإبلاغ (ص. 13-15): بموجب الشروط والأحكام العامة لاتفاقيات الشركاء المنفذين لصندوق الأمم المتحدة للسكان، يتعين على الشركاء "إبلاغ مدير مكتب خدمات التدقيق الداخلي والتحقيق بصندوق الأمم المتحدة للسكان على الفور عن مزاعم الاستغلال والانتهاك الجنسيين، التي تم إبلاغ الشريك بها أو علم بها بطريقة أخرى. وسيطلب الشريك من موظفيه أو وكلائه أو أي أشخاص آخرين عنهم الشريك لأداء أي خدمات بموجب هذه الاتفاقية، الإبلاغ عن مزاعم الاستغلال والانتهاك الجنسيين الناشئة فيما يتعلق بهذه الاتفاقية مباشرة إلى مدير مكتب خدمات التدقيق الداخلي والتحقيق، إلى أقصى حد ممكن قانونياً".

ج) المستندات الداعمة:

فيما يلي قائمة بالمستندات المقترحة التي قد تستخدم في دعم تصنيف التقييم الذاتي:

- دليل على تنفيذ الإجراءات التصحيحية؛
- إجراءات محددة لتحديد مخاطر الاستغلال والانتهاك الجنسيين في تسليم البرنامج وتقليلها.

د) الموارد:

لا توجد أي موارد متاحة لهذا المعيار الخاص بالتقييم لأنها تتعلق بمزاعم الشريك السابقة بشأن الاستغلال والانتهاك الجنسيين والإجراءات التصحيحية المتخذة استجابةً لذلك.